جزاء لهما من الولد ويقطع لسان الشاعر ومن يشتمهما
بشيء من ماله فانه البر فصل في حقوق ذوي الارحام
وفي الحديث ان الله تعالى يصل من يصل رحمه ويقطع من يقطعها
وقال بعض الواصل الذي انقطعت رحمه وصلها فصلة الرحم واجبة
ولو بسلام وتحية وهدية وكره بعض الكبراء
ان يجاوز الاقرباء فانه يرفع الحرمة والهيبة
فيفضي كل ذلك الى التقاطع ويزور ذوي
الارحام غبا فان ذلك يزيد الفة وحبا
بل يزورهم اقرباءه كل جمعة او شهر ويزور
كل قبيلة وعشيرة بيلا واحدا في التناصر
والتظاهر على من سواهم ولا يرد بعضهم حاجة
بعض لانه من القطيعة وينزل العم والاخ الاكبر
والخال منزلة الوالد وتنزل الخالة والعمة منزلة

الام وذلك في التوقير والحرمة والطاعة وفي الحديث حق
كبير الاخوة على صغيرهم كحق الوالد على ولده واذا وجد قريبه
مملوكا يشتريه ويعتقه فان ذلك من تمام الصلة والبر
فصل في حقوق المماليك والخدم وآداب المعاشرة معهم
وفي الحديث المملوك يحمن وسوء المملكة شوم وكان مما اوصى
به النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في خطبة الوداع وما ملكت
ايمانكم واذا اشترى الرجل مملوكا فالسنة ان يأخذ ناصيتها فيدعو له بالبركة ويطعمه اولا من الحلواء و
واطيب طعام عنده ويطعمه مما يأكله ويكسوه مما
يلبس بالمعروف ولا يكلفه من العمل الا قدر طاقته
فان كلفه امرا صعبا اعانه عليه ولا يجمع عليه امرين
مهمين نحو ان يأمره بالطبخ والخبز والغسل ويعفو
عنه باليوم والليلة سبعين مرة ولا يضربه مما غضب ولا
يضربه الا تاديبا ولا تهذيبا ولا يزيد على ثلث فانه قصاص

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)